

## سنن الدارقطني

115 - ثنا أبو بكر النيسابوري نا يوسف بن سعيد نا حجاج عن بن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول قال رسول الله ﷺ إن بعثت من أخيك ثمرا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا لم تأخذ مال أخيك بغير حق قلت لأبي الزبير هل سمى لك الجوائح قال

لا